

## قرارات رئيس الجمهورية

### قرار رئيس الجمهورية

بعنوان وكلاه مساعدين بوزارة الخارجية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١١٩ من الدستور ،

وعدل القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٤ بنظام السلكين الدبلوماسي والقنصل ،

وعدل القانون رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٥ بتنظيم وزارة الخارجية ،

قرر :

مادة ١ - يعين السادة الآتية أسمائهم وكلاء مساعدين بوزارة الخارجية  
ويمنع كل منهم لقب سفير :

السيد الوزير المفوض السيد نهمي .

السيد الوزير المفوض صالح خليل .

السيد الوزير المفوض ابراهيم صبرى

مادة ٢ - حل وزير الخارجية تنفيذ هذا القرار ،

مذوب بجريدة الجمهورية في ٢٢ مفرستة ١٣٧٧ (١٨ سبتمبر ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١١٩ من الدستور ،

وعدل قانون نظام السلكين الدبلوماسي والقنصل رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٤  
والقوانين المتعلقة به ،

### قرار رئيس الجمهورية

بنشكيل مجلس الدفاع الوطني

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٧ في شأن مجلس

الدفاع الوطني ،

قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس الدفاع الوطني على الوجه الآتي :

رئيس	رئيس الجمهورية
وزير الخارجية	وزير الخارجية
وزير الداخلية	وزير الداخلية
وزير الخارجية	وزير الخارجية
وزير المالية والاقتصاد	وزير المالية والاقتصاد
وزير التجارة	وزير التجارة
وزير الصناعة	وزير الصناعة
وزير المواصلات	وزير المواصلات
وزير الدولة لرئاسة الجمهورية	وزير الدولة لرئاسة الجمهورية
قائد العام للقوات المسلحة	قائد العام للقوات المسلحة

والجلس أن يلعن حضور جلسته من يرى الاستعانت بمعلوماته أو خبرته  
من الوزراء أو غيرهم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

مذوب بجريدة الجمهورية في ١٨ مفرستة ١٣٧٧ (١٨ سبتمبر ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر